رسول الله ﷺ، فلما رآه حمد الله وقال: «مِنْ أَيْنَ لكِ هٰذا يا بُنَيَّةُ؟» قالت: يا أبتِ، هو من عند اللَّهِ إنَّ اللَّهَ يرزق من يشاء بغير حساب، فحمد الله وقال: «الحمدُ للَّهِ الذي جَعَلَكِ يا بُنَيَّةُ شَبيهةَ بِسَيِّدَةِ نِساءِ بني إسْرائيلَ، فإنَّها كانَتْ إذا رَزَقَها اللَّهُ شَيئاً ـ وَسُئِلَتْ عَنْهُ ـ قالتْ: هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسابٍ» فبعث رسول الله ﷺ إلى عليّ رضي الله عنه، ثم أكلَ رسولُ الله ﷺ، وأكلَ عليٌّ وفاطمةُ وحسنٌ وحسينٌ وجميع أزواج النبي ﷺ وأهل بيته، حتى شبعوا جميعاً، قالت: وبقيت الجفنة كما هي، قالت: فأوسعتُ ببقيتها على جميع الجيران، وجعل الله فيها بركة وخيراً كثيراً. كذا في التفسير لابن كثير (١/ ٣٦٠). وقد تقدّم في باب الدعوة إلى الله وإلى رسوله حديث عليّ رضي الله عنه (١/ ٩٣) في دعوته ﷺ بني هاشم: وكانوا نحواً من أربعين فقدّم إليهم طعاماً من مُدٍّ، فأكلوا حتى شبعوا، وتركوه كما هو، وسقاهم من عُسٍّ[1]، شراباً حتى رَوُوا، وتركوه كما هو، ثلاثة أيام متتابعة، ثم دعاهم إلى الله. وقد تقدم في باب تحمل الشدائد بعض قِصَص أصحاب الصفة (١/ ٢٧٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وغيره. وتقدّم بعض قصصهم في ضيافة الأضياف، وما ظهر من البركة والرحمة في ضيافة أبي طلحة، وضيافة أبي بكر رضي الله عنهما، في باب الإنفاق (٢/ ١٦٥ و ١٧٠). وتقدم نكاح زينب رضي الله عنها (٢/ ٥٧٥) ما ظهر في وليمتها من البركة.

البركة في الحبوب والثمار

البركة في السمن والشعير في قصة أم شريك

أخرج البيهقي عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: كانت امرأة من دَوْس[2]، يقال لها أمّ شَرِيك[3] رضي الله عنها، أسلمت في رمضان... فذكر الحديث في هجرتها، وصحبة ذلك اليهودي لها، وأنها عطشت فأبى أن يسقيها حتى تَهَوَّدَ، فنامت فرأت في النوم من يسقيها، فاستيقظت، وهي رَيّانة، فلما جاءت رسول الله ﷺ قَصَّتْ عليه القصّة، فخطبها

---

(١) «عُس»: قدح كبير.

(٢) «دوس»: بطن من زهران إحدى قبائل عسير الكبيرة، فيه فخذان: بنو منهب وبنو فهم. «معجم القبائل» (١/ ٣٩٤).

(٣) هي أم شَرِيك الدوسية من المهاجرات، وقع في قلب أم شَرِيك الإسلام وهي بمكة، وهي إحدى نساء قريش، ثم إحدى بني عامر بن لؤي وكانت تحت أبي العكر الدوسي، فأسلمت، ثم جعلت تدخل على نساء قريش فتدعوهنّ سراً وترغبهن في الإسلام، حتى ظهر أمرها بمكة، فأخذوها وسيّروها إلى قومها. «أسد الغابة» (٧/ ٣٥١).

إلى نفسها، فرأت نفسها أقلَّ من ذلك، وقالت: بل زَوِّجني مَنْ شئتَ، فَزَوَّجَها زيداً، وأمر لها بثلاثين صاعاً، وقال: كُلُوا ولا تَكِيلُوا، وكانت معها عكَّة[1] سمن هدية لرسول الله، فأمرت جاريتها أن تحملها إلى رسول الله، ففرغت، وأمرها رسول الله إذا ردَّتها أن تعلِّقها ولا توكتها[2]، فدخلت أم شريك، فوجدتها ملأى، فقالت للجارية: ألم آمرك أنْ تلحسي بها إلى رسول الله؟ فقالت: قد فعلت؛ فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ، فأمرهمْ أن لا يوكتوها، فلم تزل حتى أوكتها أمُّ شريك، ثم كالُوا الشَّعيرَ فوجدوه ثلاثين صاعاً لم ينقُص منه شيء. كذا في البداية (٦/ ١٠٤).

وعند ابن سعد (٨/ ١٥٧) عن يحيى بن سعيد قال: هاجرت أم شريك الدَّوْسية رضي الله عنها، فصحبت يهودياً في الطريق، فأمست صائمة، فقال اليهودي لامرأته: لئن سَقَيْتها لأفعلنَّ، فباتت كذلك، حتى إذا كان في آخر الليل؛ إذا على صَدْرِها دَلْوٌ موضوع وصُفْن[3] فشربت، ثم بعثتهم للدَّلجة[4]، فقال اليهوديّ: إني لأسمعُ صوت امرأة لقد شربت، فقالت: لا واللّه، إن سقتني. قال: وكانت لها عكة... فذكر قصة البركة في السمن.

البركة في شطر وَسْق شعير أعطاه النبي عليه السلام لرجل

أخرج أحمد عن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ، أنه أتاه رجل يستطعمه، فأطعمه شطر وَسْق[5] شعير، فما زال الرجل يأكل منه هو وامرأته ووصيف[6] لهم حتى كالوه، فقال رسولُ الله ﷺ: «لَوْ لَمْ تَكِيلُوهُ لأَكَلْتُمْ منه، وَلَقَامَ لَكُمْ». وأخرجه مسلم عن جابر؛ كما في البداية (٦/ ١٠٤).

البركة في شعير أعطاه النبي عليه السلام لنوفل بن الحارث

أخرج الحاكم (٣/ ٢٤٦) عن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب، أنه استعان رسول الله ﷺ في التزويج، فأنكحه امرأة، فالتمسَ شيئاً فلم يجده، فبعث رسول الله ﷺ أبا رافع وأبا أيوب رضي الله عنهما بدرعه، فرهناه عند رجل من اليهود بثلاثين صاعاً من شعير،

---

(١) عكة: وعاء من جلد مستدير يختص بالسمن.

(٢) توكتها: لا تشد رأسها بالوكاء، وهو الخيط الذي تشدّ به الصرة والكيس وغيرها.

(٣) «صُفْن»: خريطة تكون للراعي يضع فيه طعامه وزناده وما يحتاج إليه، وقيل: هي السفرة التي تجمع بالخيط.

(٤) «بعثتهم للدلجة»: أي أيقظتهم من نومهم للسير في الظلمة. «لسان العرب» (٢/ ٢٧٢).

(٥) «الوسق»: هو مقدار من الأوزان كانت تزن به العرب وهو ستون صاعاً. «النهاية» (٥/ ١٨٥).

(٦) «الوصيف»: الخادم والعبد «النهاية» (٥/ ١٩١).

فدفعه رسولُ الله ﷺ إليَّ، فطَعِمنا منه نصفَ سنةٍ، ثم كِلْناه فوجدناه كما أدخلناه، قال نوفل: فذكرتُ ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «لَوْ لَمْ تَكِلْهُ لأكلتَ مِنْهُ ما عِشْتَ». وأخرجه البيهقي عن نوفل بن الحارث نحوه؛ كما في البداية (٦/ ١١٩).

البركة في رفٍّ شعير بقي عند عائشة بعد وفاته عليه السلام

أخرج الشيخان والترمذي عن عائشة رضي الله عنها، قالت: توفي رسول الله ﷺ، وليس عندي شيء يأكله ذو كبد؛ إلا شطر شعير في رفٍّ لي، فأكلتُ منه حتى طال عليَّ، فكلته، ففني. كذا في الترغيب (٥/ ١٦٥).

البركة في التمر الذي خلَّفه والد جابر بفضل دعائه عليه السلام

أخرج البخاري في دلائل النبوة عن جابر رضي الله عنه: أنَّ أباه توفي وعليه دين، فأتيتُ النبي ﷺ، فقلت: إنَّ أبي ترك عليه ديناً، وليس عندي إلاَّ ما يُخرج نخلُهُ، ولا يبلغ ما يُخرج سنين ما عليه، فانطلقَ معي لكيلا يفحشَ عليَّ الغرماء[1]، فمشى حول بيدر[2] من بيادر التمر، فدعا، ثم آخر[3]، ثم جلس عليه، فقال: انزعوه، فأوفاهم الذي لهم، وبقي مثل ما أعطاهم. كذا في البداية (٦/ ١١٦). وأخرجه ابن سعد (٣/ ٥٦٣) عن جابر نحوه. وأخرجه أبو نُعيم في الدلائل (ص ١٥٦) عنه أطول منه؛ وفي روايته: وجلس عليه ثم قال: «ادعُ أصْحَابَكَ، فما زال يكيلُ حتى أدّى الله عزّ وجلّ أمانة والدي، وأنا والله راضٍ أن يؤدي الله عزّ وجلّ أمانة والدي، ولا أَرجع إلى أخواتي بتمرة، فسلَّمَ الله عزّ وجلّ البيادر كلها، حتى إني لأنظر إلى البيدر الذي عليه رسول الله ﷺ كأنه لم ينقص تمرة واحدة.

البركة في التمر في حفر الخندق

أخرج أبو نُعيم في الدلائل (ص ١٨٠) عن سعيد بن ميناء، أن ابنة بشير بن سعد أخت النعمان بن بشير قالت: دعتني عَمْرة[4] بنت رواحة رضي الله عنها، فأعطتني حفنة[5] من تمر في ثوبي، ثم قالت: يا بنيّة، اذهبي إلى أبيك وخالك عبد الله بن رواحة بغدائهما،

---

(١) «الغرماء»: جمع غريم وهو صاحب الدين.

(٢) «البيدر»: أي الجرين وهو موضع تجفيف التمر.

(٣) كذا في الأصل، وعند ابن سعد: ودعا ثم جلس.

(٤) هي عمرة بنت رواحة، أخت عبد الله بن رواحة، وهي أم النعمان بن بشير، وهي التي سألت زوجها بشيراً أن يهب ابنها النعمان هبة دون إخوته ففعل فقالت له أشهد على هذا رسول الله ﷺ ففعل، فقال له رسول الله ﷺ: أكلّ بنيك أعطيته مثل هذا؟ قال: لا، قال: فإني لا أشهد على جور. «أسد الغابة» (٧/ ٢٠١ ـ ٢٠٢).

(٥) «حفنة»: ملء الكفين.

قالت: فأخذتُها، فانطلقتُ بها، فمررتُ برسول الله ﷺ ـ وأنا ألتمس أبي وخالي ـ فقال: «تَعالَيْ يا بُنَيَّةُ، ما هٰذا مَعَكِ؟» فقلت: يا رسول الله هذا تمر بعثتني به أمي إلى أبي بشير بن سعد وخالي عبد الله بن رواحة يتغدّيان به، قال: «هاتيه» فصببته في كَفَّيْ رسول الله ﷺ، فما ملأهما، ثم أمر بثوب فبسط، ثم دحا التمر عليه، فتبدد فوق الثوب، ثم قال لإنسان عنده: «اصرخْ في أهلِ الخَنْدَقِ، هَلُمَّ إلى الغَدَاءِ» فاجتمع أهل الخندق عليه، فجعلوا يأكلون منه وجعل يزيد، حتى صَدَر أهل الخندق عنه وإنه ليسقط من أطراف الثوب. وذكره في البداية (٦/ ١١٦) عن ابن إسحاق عن سعيد نحوه إلا أنّ فيه: ثم أمر بثوبٍ فَبُسِطَ له ثم دعا بالتمر فنثر فوق الثوب.

البركة في سبع تمرات في غزوة تبوك

أخرج ابن عساكر عن العرباض رضي الله عنه، قال: كنتُ ألزمُ بابَ رسول الله ﷺ في الحضر والسفر، فرأينا ليلة ونحنُ بتبوكَ ـ أو ذهبنا ـ لحاجة، فرجعنا إلى رسول الله ﷺ وقد تَغشّى ومَنْ عنده، فقال: «أينَ كُنْتَ مُنْذُ الليلة؟» فأخبرته، وطلع جُعال بن سراقة[1] وعبد الله بن مُغفّل المزنيّ رضي الله عنهما، فكنّا ثلاثة كلنا جائع، فدخل رسول الله ﷺ بيت أم سَلَمة رضي الله عنها. فطلب شيئاً نأكله، فلم يجده فنادى بلالاً رضي الله عنه: «هَلْ مِنْ شَيْءٍ؟» فأخذ الجُرُب[2] ينقفها[3]، فاجتمع سبع تمرات، فوضعها في صَحْفة ووضع عليهن يده وسمّى الله، وقال: «كلوا باسم الله» فأكلنا فأحصيت أربعاً وخمسين تمرة؛ كلُّها أعذُها، ونواها في يدي الأخرى، وصاحباي يصنعان ما أصنع، فأكل كلٌّ منهما خمسين تمرة، ورفعنا أيدينا، فإذا التمرات السبع كما هنّ، فقال: «يا بلالُ، ارْفَعْهُنَّ في جرابِكَ» فلما كان الغد وضعهن في الصحفة، وقال: «كُلُوا باسْمِ الله» فأكلنا حتى شبعنا ـ وإنا لعشرة ـ ثم رفعنا أيدينا وإنهنّ كما هنّ سبع، فقال: «لَولا أنّي أسْتَحْيي مِنْ رَبّي عَزَّ وَجَلَّ لأكلتُ مِنْ هٰذِهِ التَّمَرَاتِ حَتّى نَرِدَ إلى المدينةِ عن آخِرِنا» فلما رجع إلى المدينة طلع غُلَيِّمٌ من أهل المدينة، فدفعهن إلى ذلك الغلام فانطلق يلوكهنّ. كذا في البداية (٦/ ١١٨).

البركة في مزود تمر أعطاه النبي عليه السلام أبا هريرة

أخرج البيهقي عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: أُصبتُ بثلاث مصيبات في الإسلام

---

(١) هو جُعال بن سراقة الغفاري، قيل: إنه في عديد بني سواد من بني سلمة، وهو أخو عوف، من أهل الصفة وفقراء المسلمين، أسلم قديماً، وشهد مع النبي ﷺ أحداً، وأصيبت عينه يوم قريظة، وكان دميماً قبيح الوجه، أثنى عليه النبي ﷺ ووكله إلى إيمانه. «أسد الغابة» (١/ ٣٣٨).

(٢) «الجُرُب»: جمع جراب وهو وعاء من جلد.

(٣) «ينقفها»: يضربها. «النهاية» (٥/ ١١٠).

لم أُصَبْ بمثلهن: موت رسول الله ﷺ وكنتُ صويحبه[1]، وقتل عثمان رضي الله عنه، والمِزْوَد، قالوا: وما المِزْوَد يا أبا هريرة؟ قال: كنّا مع رسول الله ﷺ في سفر، فقال: «يا أبا هريرة، أَمَعَكَ شيءٌ؟» قال: قلت: تمر في مِزْود، قال: «جِيءْ بِهِ» فأخرجت تمراً فأتيته به، قال: فمسّه ودعا فيه ثم قال: «ادْعُ عشرةً» فدعوتُ عشرةً، فأكَلُوا حتى شبعوا، ثم كذلك حتى أكل الجيش كلُّه، وبقي من تمر معي في المِزْوَد، فقال: «يا أبا هريرة، إذا أردتَ أن تأخُذَ منه شيئاً، فأدْخِلْ يَدَكَ فِيهِ ولا تَكْفِه»[2] قال: فأكلتُ منه حياة النبي ﷺ، وأكلتُ منه حياة أبي بكر رضي الله عنه كلّها، وأكلت منه حياة عمر رضي الله عنه، وأكلتُ منه حياة عثمان رضي الله عنه كلها، فلما قتل عثمان انتُهب ما في يدي وانتُهب المزود، ألا أخبركم كم أكلتُ منه؟ أكلتُ منه أكثر من مائتي وَسْق. كذا في البداية (٦/ ١١٧). وأخرجه أبو نعيم في الدلائل (ص ١٥٥) عن أبي هريرة نحوه وأحمد والترمذي عنه بمعناه مختصراً.

البركة في ثمار أنس بفضل دعائه عليه السلام

أخرج ابن سعد (٧/ ١٩) عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: ذهبتْ بي أمي إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، خويدمك ادعُ الله له، قال: «اللهمَّ، أَكْثِرْ مالَهُ وَوَلَدَهُ، وَأَطِلْ عُمُرَهُ، وَاغْفِرْ ذَنْبَهُ» قال أنس: فقد دفنتُ من صُلْبي مائة غير اثنين ـ أو قال: مائة واثنين ـ وإنّ ثمرتي لتحمل في السنة مرتين، ولقد بقيتُ حتى سئمتُ الحياة، وأنا أرجو الرابعة.

وعند أبي نعيم عنه كما في الكنز (٧/ ٩) قال: قالت أمّ سليم[3] رضي الله عنها: يا رسول الله، أدعُ لأنس، قال: «اللهمَّ أكثر مالَهُ وَوَلَدَهُ، وبارِكْ لَهُ فِيهِ» فلقد دفنت من صُلْبي سوى ولد ولديْ خمساً وعشرين ومائة، وإن أرضي لتثمر في السنة مرتين، وما في البلد شيء يثمر مرتين غيرها.

---

(١) «صويحبه»: تصغير الصاحب.

(٢) «ولا تكفه»: ولا تميله، ولا تكبّه.

(٣) «أم سليم»: هي الرميصاء بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام من بني النجار وتعرف بأمّ سليم، صحابية، وتوصف: بالطاعنة بالخناجر في الوقائع والحروب، وهي أم أنس بن مالك، وقتل زوجها مالك بعد ظهور الإسلام: فأسلمت وخطبها أبو طلحة وكان مشركاً فجعلت مهرها إسلامه توفيت سنة (٣٠ هـ) رحمها الله. «أسد الغابة» (٧/ ٣٤٥).